النفقة المؤقتة

 للقاضي اثناء نظر في دعوى النفقة ان يقرر تقدير نفقة مؤقتة للزوجة على زوجها ويكون قراره قابلا للتنفيذ .

لان الزوجة قد تضار بطول اجراءات المحاكم فقد جاء هذا الحكم ليعين الزوجة طالبة النفقة على احتمال روتين المحاكم وطول الزمن اللازم لاصدار الحكم بالنفقة . ويكون مصير النفقة المؤقتة تابع لنتيجة الحكم المنتظر فان حكم للزوجة بالنفقة كان ما استلمته الزوجة من النفقة المؤقته محسوبا على النفقة المحكوم بها وان ردت دعواها يكون ما قبضته من النفقة المؤقتة دينا للزوج المدعى عليه في ذمتها.

النفقة المتراكمة

 لا يسقط المقدار المتراكم من النفقة بالطلاق او بوفاة احد الزوجين لان نفقة الزوجة غير الناشز دين في ذمة زوجها من وقت امتناع الزوج عن الانفاق فدين النفقة دين صحيح لا يسقط بموت احد الزوجين او بالطلاق فلا يسقط الا بالاداء او الابراء ,ومن الجدير بالذكر لا يحكم القاضي بنفقة متراكمة لمدة تزيد عن سنة.